1

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على
سيدنا محمد وآله

كتاب الطهارة

فصل وتحصل الطهارة بما
من التغير بشيء سلما
اذا تغير بنجس طرحا
او طاهر لعادة قد صلحا
الا اذا لازمه في الغالب
كمغرة فمطلق كالذايب

فصل فرايض الوضوء سبع وهي
دلك وفور نية في بدئه
ولينو رفع حدث او مفترض
او استباحة لممنوع عرض

وغسل

وغسل وجه غسله اليدين
ومسح راس غسله الرجلين
والفور عم مجمع الاذنين
والعرفين عم والكعبين
خلل اصابع اليدين وشعر
وجه اذا ما تحته الجلد ظهر

سنن الوضوء

سننه السبح ابتدا غسل اليدين
ورد مسح الراس مسح الاذنين
مضمضة استنشاق استنثار
ترتيب فرضه وذا المختار

فضايله

واحد اعشر الفضايل اتت
تسمية وبقعة قد طهرت

تخليلها وتيامن الاخا
والشفع والتثليث في غسلها
في العيا من سواك وندب
ترتيب مسنونه او مع مايجب
وبدء في مسح الراس من مقدمه
تخليله اصابعا بقدمه
وكره الزيد على الفرض لدا
مسح وفي الغسل على ماحددا
وعاجز الفور بنا مالم يطل
بيبس الاعضاء زمان معتدل
ذاكر فرضه بطول يفعله
فقط وفي القرب الموالي يكمله
ان كان صلى بطلت ومن ذكر
سنته يفعلها لما حضر
فصل

فصل نواقضه ستة عشر
بول وريح سلس اذا فدر
وغايط نوم ثقيل مذي
سكر واغماء جنون ودي
لمس وقبلة وذا ان وجدت
لذة عادة كذا ان قصدت
الطاف مرأة كذا مس الذكر
والشك في الحدث كفر من كفر
ويجب استبراء الاخبثين مع
سلت ونتر ذكر والشد دع
وجاز الاستبراء من بول الذكر
كغايط لا ما الكثير انتشر
فصل فرايض الغسل
فصل فروض الغسل قصد يحتضر

وفي عموم الغسل تخليل الشعر
وتابع الخفي مثل الركبتين
والرفغ والابط وبين الاليتين
وصل لما عسر بالمنديل
ونحوه كالحبل والتوكيل
سننه مضمضة غسل اليدين
بدءا والاستنشاق ثقب الاذنين
مندوبه البدء بغسله الاذى
تسمية تثليث راسه كذا
تقديم اعضاء الوضو قلة ما
بدءا باعلا ويمين خذهما
تبدا بالغسل بفرج ثم كف
عن مسه ببطن او جنب الاكف
او اصبع

اوا صبح ثم اذا مسسته
اعد من الوضوء ما فعلته
وجبه حيض نفاس انزال
مغيب لحشفة بفرج اسجال
الا ولبس منع الوطي الى
غسل والاخران فيه ان جلا
وكل مسجد وسهو الاغتسال
مثل وضوء لك جاء تحت موال
بحل الخوف ضراء عدم ما
عوض من الطهارة التيمما
وصل فرضا واحدا وان تصل
بجنازة او سنة به يحل
وجاز للنفل ابتدا ويستبح

الفرض لا الجمعة حاضر صحيح

فروضه مسحك وجها واليدين

للكوع والنية اولى الضربتين

ثم الموالات صعيد الطهرا

ووصلها به ووقت حضرا

آخره للراج ايس فلا

اوله والمتردد الوسط

سننه مسحهما للمرفق

وضربة اليدين ترتيب بقا

مندوبه تسمية وصف حميد

ناقضه مثل الوضوء ويزيد

وجود ماء قبل ان صلى وان

بعد يجد يعد بوقت ان يكن

كخايف

لخائف الضر وراج فقدها
وزمن فيه ولا فقد عدها

كتاب الصلاة

فرائض الصلاة ست عشرة
شروطها أربعة مفتقرة
تكبيرة الإحرام والقيام
لها ونية بها تُرام
فاتحة مع القيام والركوع
والرفع منه والسجود بالخضوع
والرفع منه والسلام والجلوس
له وترتيب الأداء في الأسوس
والاعتدال المطمئن بالتزام
اتباع مأموم في احرام سلام

نيته اقتدا المأم الامام في

خوف وجمع جمعة مستخلف

شروطها استقبال طهر الخبث

وستر عورة وطهر الحدث

بالذكر والقدرة في غير الاخير

تفريع ناسيها وعاجز كثير

ندبا يعيدان بوقت كالخطا

في قبلة لا عجزها او الغطا

وما عدا وجه وكف الحرة

يجب ستره كما في العورة

لكن لدى كشف لصدر او شعر

او طرف تعيد في الوقت القفر

شرط

شرط وجوبها النقا من الدم

بقصة او الجفوف ما علم

فلا قضا ايامه ثم دخول

وقت فلاداها به حتما اقول

سننها السورة بعد الواقيه

مع القيام اولا والثانيه

جهر وسر بمحل لهما

تكبيره الا الذي تقدما

كل تشهد جلوس اول

والثاني لا ما للسلام يحصل

وسمع الله لمن حمده

في الرفع من ركوعه اورده

والبغ والامام هاذا الحد
والباف بي الفنة وبدع المحمر بدا
افمة سجودنا على الابدين
وطرف الرجليس مثل الركبتين
انصات مفتد بجهر ثمرد
على الامام واليسار واحد
به وزايد سكون للحضر
سترة غير مغتد خاب العرور
جتحصر السلام كلم التشهد
صلاتنا بيد على محمد
سن الاذان بجماعة اتت
برضا بونته وغيرا الطلبت
وقم

11